الأمم المتحدة A/56/PV.80

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون

الوثائق الرسمية

الجلسة العامة ٨٠
الجمعة، ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد سونغ – سو ..... (جمهورية كوريا)

في غياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد إيليكا (جمهورية الكونغو الديمقراطية).

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٢١ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(أ) **التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية**

تقرير الأمين العام (A/56/171)

(ب) **التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية**

تقرير الأمين العام (A/56/390)

مشروع القرار (A/56/L.34)

(ج) **التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا**

تقرير الأمين العام (A/56/302)

مشروع القرار (A/56/L.31)

(د) **التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي**

تقرير الأمين العام (A/56/398)

مشروع القرار (A/56/L.36)

(هـ) **التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية**

تقرير الأمين العام (A/56/474)

مشروع القرار (A/56/L.26)

(و) **التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي**

تقريرا الأمين العام (A/55/996، A/56/449)

مشروع القرار (A/56/L.35)

(ز) **التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا**

تقرير الأمين العام (A/56/301)

مشروع القرار (A/56/L.25/Rev.1)

(ح) **التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي**

تقرير الأمين العام (A/56/122)

مشروع القرار (A/56/L.32)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

01-68572 (A)
0168572

(ط) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

تقرير الأمين العام (A/56/125)

(ي) التعاون بين الأمم المتحدة الأمن ومنظمة الوحدة الأفريقية

تقرير الأمين العام (A/56/489)

مشروع القرار (A/56/L.37)

(ك) التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (A/56/317)

مشروع القرار (A/56/L.38)

(ل) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (A/56/490)

مشروع القرار (A/56/L.30)

(م) التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ

مشروع القرار (A/56/L.29)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استنادا إلى قرار الجمعية العامة ٣٣٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ أعطي الكلمة الآن للمراقب عن منظمة المؤتمر الإسلامي.

السيد لاماني (منظمة المؤتمر الإسلامي): إنه لمن دواعي الفخر أن أخاطب الجمعية العامة بشأن البند ٢١ (د) المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي''. وإنني أنقل للجمعية الموقرة تحيات معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، كما أنقل خالص تمنياته لها بالنجاح في مساعيها في هذه الدورة.

لقد قرأنا باهتمام تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة (A/56/398). ونحن نثني على الأمانة العامة للأمم المتحدة لدورها في إعداد التقرير الذي يتضمن مساهمات المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة كما هو متبع من قبل. ويفصل التقرير إلى حد كبير حالة تنفيذ البرامج والأنشطة في المجالات ذات الأولوية للتعاون التي أعدت على نحو مشترك بين منظمتينا وبواسطة الوكالات والمؤسسات المتخصصة التابعة لكل منهما أثناء الفترة قيد الاستعراض. ويفيد التقرير أن التقدم المحرز في التنفيذ يبعث على التشجيع. وفيما يتعلق بمنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة والمنتسبة لها، أؤكد للجمعية العامة تفانينا المستمر للمهام التي نسعى سوياً لتحقيقها.

وفي ضوء ما تقدم أود أن أسترعي الانتباه إلى الفقرة ٣٤ من التقرير، التي توضح أن المعلومات الواردة من عدد من المنظمات والبرامج والإدارات الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والتي أحالتها إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن برامجها وأنشطتها في مجال التعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة لم يتسن تضمينها في التقرير. فلدينا القناعة بأن بعض القيود الفنية غير المنظورة، التي ربما لا يمكن تفاديها، هي وحدها التي أدت إلى عدم تضمين هذه المعلومات في التقرير. كما أننا على يقين أنه لو توفرت هذه المعلومات في التقرير فإنها تكون قد أضافت مزيدا من الفهم الجماعي لحالة التعاون بين منظمتينا وللدروس والخبرات التي يمكن الاستفادة منها لتوجهات المستقبل. ولذا فإنني أود أن أعبر عن أملنا أن يتضمن تقرير الأمين العام في الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة كافة المعلومات المتاحة وذات الصلة بشأن التعاون بين المنظمتين والوكالات والبرامج والمؤسسات التابعة لهما، وفي كافة المجالات ذات الأولوية المتعارف عليها.

وهذه الملاحظة لا تصرفنا على أي حال عن حقيقة هي أن تقرير الأمين العام المطروح أمامنا يعد وثيقة هامة ومفيدة تتضمن معلومات تفصيلية عن التعاون بين المنظمتين أثناء الفترة قيد الاستعراض.

لقد تفضل سعادة السفير مختار عون، الممثل الدائم لجمهورية مالي، بصفته رئيسا للمجموعة الإسلامية في نيويورك، بتقديم مشروع قرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي. والمشروع معروض على الجمعية في الوثيقة A/56/L.36. وأود في هذا الصدد أن أسترعي الانتباه إلى فقرتين من فقرات المنطوق الأربع عشرة لأهميتهما.

أولا، الفقرة ٣ من المنطوق تطلب إلى المنظمتين

”مواصلة التعاون بينهما في سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وتقرير المصير، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان الأساسية، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والتعاون التقني“.

وامتثالا للقرارات السابقة فقد استمرت الاتصالات والتفاعلات بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي وبين الوكالات والمؤسسات التابعة للمنظمتين. وسيستمر تعزيزها من خلال المجموعة الإسلامية بنيويورك وعدد من اللجان ومجموعات الاتصال التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

وتشارك البعثتان المراقبتان الدائمتان لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف على نحو نشط في عمل الجمعية العامة وأجهزة الأمم المتحدة الأخرى بصفة مراقب وكقنوات اتصال وتشاور بين الأمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي فيما يخص جميع الأمور التي نوليها اهتمامنا المشترك ونتطلع إلى تعزيز هذا التعاون في المستقبل.

ثانيا، تتطرق الفقرة ٥ من المنطوق في الجزء الأخير منها إلى التعاون الوثيق بين المنظمتين في السعي إلى إيجاد حل سلمي ودائم للنزاع في أفغانستان.

ووفقا للفقرة ٩ من تقرير الأمين العام، فإن هناك تواصلاً في الاتصالات الوثيقة بين المنظمتين تغطي العديد من الجوانب. ولقد أدت الأحداث التي وقعت في الأسابيع القليلة الماضية إلى حدوث تغييرات أساسية في الوضع في أفغانستان، مؤشرة إلى الحاجة إلى المزيد من التعاون الوثيق في الجوانب المتعلقة بعملية السلام وحفظه وبنائه. وسيكون للدعم الذي تقدمه منظمتنا لجهود الأمم المتحدة في هذا الصدد فائدة كبيرة. ولذا فإننا في منظمة المؤتمر الإسلامي سنكون على أهبة الاستعداد للاضطلاع بالمهام التي ستواجهنا في هذا الاتجاه.

وأود، في هذا الصدد، أن أشيد بالجهود الجبارة والمتفانية التي بذلها السفير الأخضر الإبراهيمي، الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان، ودعمنا الكامل والمتواصل لهذه الجهود.

ويشير تقرير الأمين العام في الفقرات من ٣ إلى ٨ إلى المسائل السياسية الأخرى، وخاصة الوضع في الشرق الأوسط وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس. حيث تجري وتتنامى المشاورات بين الأمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي سعيا لإيجاد حلول عادلة ودائمة. ويحدونا الأمل أن تولي الأمم المتحدة قضية الشرق الأوسط نفس القدر من الاهتمام الذي توليه لإيجاد حل للصراع في أفغانستان بإعادة بناء مؤسساتها الوطنية وبنيتها التحتية وقوتها الاجتماعية والاقتصادية، وذلك من أجل إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير مصيره وإنشاء دولته المستقلة. وفي هذا الصدد، لدينا القناعة بأن للأمم المتحدة دوراً هاماً وإلزاميا في وضع إرادة المجتمع الدولي موضع التنفيذ والتي تجسدت وبشكل محدد في العديد من القرارات التي اتخذتها هذه الجمعية وكذلك مجلس الأمن.

أختتم بياني بالتعبير عن نفس الآمال والتوقعات التي عبَّرنا عنها في الدورة الماضية حول مستقبل التعاون بين منظمتينا في جميع المجالات التي تخدم على نحو أفضل مصالح دولنا الأعضاء. إننا في الوقت الذي قد نترك فيه للتاريخ أن يكون الحكَم على نتائج هذا التعاون، فإن متطلبات القرية العالمية التي نتطلع إلى تحقيقها مستقبلا في رحلتنا المشتركة من أجل تحقيق السلام والتقدم والرفاهية، تتيح لنا الفرصة وتهيئ لنا التحديات التي لا يجوز لنا أن ندعها تضيع منا. فثمار هذه الجهود تبعث على التفاؤل. ونؤكد للجمعية العامة التعاون المستمر والكامل لمنظمة المؤتمر الإسلامي مع الأمم المتحدة في هذه الجهود الجديرة والنبيلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): وفقا للقرار ١٨/٣٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ والمقرر ٤٥٣/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن المنظمة الدولية للفرانكفونية.

السيد بوعبيد (المنظمة الدولية للفرانكفونية) (تكلم بالفرنسية): أود في البداية، بالنيابة عن الأمين العام للمنظمة الدولية للفرانكفونية، أن أهنئ الأمين العام للأمم المتحدة على جودة تقريره الوارد في الوثيقة (A/56/390) عن التعاون بين المنظمتين منذ اعتماد الجمعية لقرارها ٢٥/٥٤ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

ذلك القرار، كما يعرف الأعضاء، يوصي الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية بضرورة مواصلة مشاوراتهما وتكثيفها بغية ضمان المزيد من التنسيق في مجالات مثل منع الصراعات، وبناء السلام، ودعم سيادة القانون والديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان.

كما دعا المنظمتين إلى تحديد مجالات جديدة للتعاون من أجل التنمية، لا سيما في مجالات مثل القضاء على الفقر، والطاقة، والتنمية المستدامة، والتعليم، والتدريب وتطوير تكنولوجيات جديدة للمعلومات.

إن التقرير المعروض على الجمعية اليوم، والذي نتفق تماما مع ما توصل إليه من تقديرات ونتائج، يستجيب حرفيا لكل التوصيات التي أصدرتها الجمعية قبل عامين. وهو يصف التطور الكمي والنوعي للتعاون بين الأمانتين، وقبل كل شيء في المجال السياسي. ومن الواضح أن ذلك يشمل منع الصراعات وإدارتها وتسويتها، فضلا عن دعم العملية الديمقراطية، وتعزيز حكم القانون وحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

ويؤثر تبادل المعلومات والتحليلات فيما بين المنظمتين على جميع الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للفرانكفونية التي شهدت أو لا تزال تشهد أزمات من بوروندي إلى هايتي، ومن جمهورية أفريقيا الوسطى إلى غينيا - بيساو، ومن جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى توغو، فضلا عن جزر القمر، وكوت ديفوار، وغينيا. وهذه الممارسة ما زالت متميزة ”بوعي كل من المنظمتين بمزاياها المقارنة وبحرص دائم على التكامل“ (A/56/390، الفقرة ٦٥). وهدف الجانبين كليهما هو تسهيل صنع السلام والمصالحة والحوار والتعمير - وبعبارة واحدة، السلام والتنمية.

أما فيما يتعلق بدعم الديمقراطية والمساعدة الانتخابية وتعزيز حقوق الإنسان، فبالرغم من أنه ما زال يتعين عمل الكثير لتعزيز التعاون في هذه الميادين، فقد زاد إحكام الروابط بين المنظمتين. وتميزت السنتان الماضيتان، من جانبنا، بعقد الندوة الدولية المعنية بالممارسات الديمقراطية والحقوق والحريات في المجتمعات الناطقة بالفرنسية وهي الندوة التي عقدت في باماكو في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وتعد الندوة الدراسية حدثا سياسيا هاما للغاية فيما يتصل بتأكيد المهمة الأساسية للمنظمة الدولية للفرانكفونية، التي تتمثل في توطيد السلام والديمقراطية وحكم القانون.

وشاركت الأمم المتحدة عن كثب في الإعداد لهذا الحدث، مما ساعد في جملة أمور، على تسهيل إقامة المزيد من التعاون مع إدارة الشؤون السياسية بغية تحديد سبل ووسائل تعزيز السلام بين المنظمتين في هذه المجالات، وبخاصة فيما يتصل بالمساعدة الانتخابية.

وفي المجالين الاقتصادي والاجتماعي، تم خلال السنتين الماضيتين تشكيل شراكات جديدة بين المنظمة الدولية للفرانكفونية، من خلال آليتها الرئيسية، الوكالة الحكومية الدولية للفرانكفونية، ووكالات وبرامج عدة تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، من الجهة الأخرى، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. وأسفرت هذه الشراكات عن الاضطلاع بمشاريع ملموسة كان معظمها في أفريقيا جنوبي الصحراء الكبرى، في مجالات من قبيل القضاء على الفقر، ودعم الحكم الجيد، ومكافحة مرض الإيدز، وتعزيز أنشطة القطاع الخاص والتكنولوجيات الجديدة في مجالي الإعلام والاتصالات.

وأرحب بصفة خاصة بالتعاون الواعد الذي نشأ بين المنظمة الدولية للفرانكفونية والأونكتاد في إطار الإعداد لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا وضمان متابعة أعمال ذلك المؤتمر، الذي عقد في شهر أيار/مايو الماضي في بروكسل، وبخاصة فيما يتعلق بتعزيز القدرات الوطنية في مجالات التجارة الدولية وتطوير الأعمال وتشجيع الاستثمارات. وأقيم احتفال خاص في بروكسل على هامش ذلك المؤتمر، اشترك في رئاسته أمين عام المنظمة الدولية للفرانكفونية وأمين عام الأونكتاد وتم فيه التوقيع على مجموعة من اتفاقات الاستثمارات بين البلدان الناطقة بالفرنسية في الشمال وفي الجنوب.

وفيما يتعلق بالتكنولوجيات الجديدة في مجال الإعلام، تم تطوير تقليد للتعاون بصورة تدريجية. وعلى أثر عمليات دعم البلدان الناطقة بالفرنسية في غرب أفريقيا، وبلدان المغرب والشرق الأوسط، التي اضطلعت بها المنظمة الدولية للفرانكفونية في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠، من خلال وكالتها الحكومية الدولية، وإدارة الإعلام، نعمل في الوقت الحاضر على تطوير برنامج للتعاون خلال عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ ربما يكون مفيدا لبلدان وسط أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي، وكذلك لموظفي البعثات الدائمة للبلدان الناطقة بالفرنسية لدى الأمم المتحدة في نيويورك.

وأحرز تقدم كبير وما فتئت مجالات التعاون المتنوعة تزداد عاما بعد عام، لمصلحة الأعضاء المشتركين في المنظمتين. ويتعين علينا الآن أن نوطد هذه الإنجازات وأن نسعى إلى زيادة تعزيزها. هذا هو الهدف الذي يرمي إليه مشروع القرار A/56/L.34، الذي قدمه بالأمس بتفصيل كبير السفير تدمري الممثل الدائم للبنان، باسم البلدان الـ ٦١ المشتركة في تقديمه.

وبالنيابة عن الأمين العام للمنظمة الدولية للفرانكفونية، أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن عميق امتناننا للبنان، البلد المضيف لمؤتمر القمة القادم لرؤساء دول وحكومات البلدان التي تستخدم اللغة الفرنسية كلغة مشتركة، المؤتمر الذي سينعقد تحت شعار ”حوار الثقافات“. ونعرب أيضا عن الشكر لجميع البلدان المشتركة في تقديم مشروع القرار وجميع أعضاء هذه الجمعية العامة لدعمهم لمشروع القرار.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٥/١٦١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أعطي الكلمة الآن لوكيل الأمين العام للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا.

السيد كوسم (الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا) (تكلم بالفرنسية): باسم أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والدول الأعضاء في الجماعة، أغتنم هذه الفرصة لأهنئ السيد هان سونغ - سو على انتخابه رئيسا للجمعية العامة. ونشعر بالفخر أيضا للإدلاء بهذا البيان أثناء ترؤسكم، سيدي، لهذه الجلسة، وأنتم أحد رعايا دولة عضو في منظمتنا وممثلا لها. وأغتنم هذه الفرصة أيضا لأعرب عن الشكر لسلف السيد هان على عمله الممتاز.

وأود أيضا ومرة أخرى أن أهنئ الأمين العام السيد كوفي عنان والأمم المتحدة على نَيلِهما جائزة نوبل للسلام، وهذا دليل على ما تبذله الأمم المتحدة من جهود لا تعرف الكلل لتعزيز السلام والأمن في كل أرجاء العالم.

في الوقت الذي يتضمن فيه جدول أعمال الجمعية العامة بندا فرعيا معنيا بالتعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، فإنني أود أن أسجِّل امتنان الدول الأعضاء في منظمتنا لجميع الذين عملوا على إقامة وتعزيز التعاون بين منظمتينا.

التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، الذي ورد بالتفصيل في القرارين ٥٥/٢٢ و ٥٥/١٦١، اللذين أضفيا الطابع المؤسسي على علاقتهما ومنحا مركز المراقب للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا لدى الجمعية العامة - ازداد بصورة مطردة وفتح آفاقا جديدة في سياق ميثاقي الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية.

إن وسط أفريقيا بمساحته التي تتجاوز ٦ ملايين كيلومتر مربع، وأكثر من ١٠٠ مليون نسمة، وموقعه الاستراتيجي المركزي من الناحية الجغرافية في أفريقيا بما حُبي به من إمكانات تعدين غير عادية، لهو جدير باهتمام المجتمع الدولي المستمر لأن استقراره سيقرر مصير تنمية بقية أجزاء القارة.

ويجري تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا على الرغم مما يتسم به المناخ الجغرافي السياسي على الصعيد دون الإقليمي من استمرار الحرب في أنغولا ونشوء جبهات جديدة من عدم الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى والتهديد الدائم بتوسيع نطاق الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المستوى الإقليمي، وهي أمور كان من شأنها إعاقة التكامل الاقتصادي في هذه المنطقة دون الإقليمية.

وهكذا فمن الصواب تماما أن يشكل الأمن ومنع نشوب الصراعات في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية محورين رئيسيين يركز عليهما التعاون بين الجماعة والأمم المتحدة. وفي هذين المجالين، تعمل الدول الأعضاء في الجماعة على اتخاذ التدابير اللازمة لبناء الثقة المتبادلة وتعزيزها، مع إيلاء أولوية في جدول أعمال أمانة الجماعة للمسائل المتعلقة بالأمن والدفاع والسلام.

وقد أتاح الحافز الذي وفّرته الأمم المتحدة والإرادة السياسية لرؤساء دول وحكومات الجماعة وضع خطوط عامة لهيكل لحفظ السلام واتقاء الصراعات على الصعيد دون الإقليمي. ويتخذ هذا الهيكل محورا له مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا وآلية الإنذار المبكر لوسط أفريقيا، التي تتوخى منع نشوب صراعات جديدة أو التنبؤ بالاستجابات المناسبة لها، وسوف تستفيد عند الاقتضاء بالقوة المتعددة الجنسيات لوسط أفريقيا. ومن شأن كل هذه الأدوات والمحاولات أن تكون عديمة الفاعلية بدون دعم الأمم المتحدة، التي تتمتع وحدها بالمشروعية على الصعيد العالمي والتي يمكن الإفادة من خبرتها في مجالي حفظ السلام وتسوية الصراعات.

ورغم أنه يحق لنا أن نغتبط للتقدم الذي تم إحرازه في أقل من عشر سنوات، فما زالت أمامنا تحديات كثيرة تتعين مواجهتها، وفرص كثيرة يلزم اغتنامها، ومهام كثيرة يُضطلع بها على نحو جماعي. وينبغي أن تراعى في تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة توقعات شعوبنا في مجالات حقوق الإنسان، وتشجيع الديمقراطية، وفوق كل شيء مكافحة الفقر والأوبئة الجديدة من قبيل فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز.

ولدينا اقتناع بأن القرار الذي اتخذته الأمم المتحدة بإنشاء مركز دون إقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، مقره في ياوندي، والأعمال التي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإدارة الشؤون السياسية بالأمم المتحدة، سوف تساعد جميعها على الإسراع بعجلة عملية التحول الديمقراطي في الدول الأعضاء، فضلا عن إنشاء البرلمان دون الإقليمي الذي سيتخذ من غينيا الاستوائية مقراً له.

وتود الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أن توثق تعاونها مع الأمم المتحدة استنادا إلى التضافر المكثف بين الأمانتين والاتصالات المنتظمة بين الكيانين من خلال مشاركة ممثلي الأمم المتحدة في لقاءات الجماعة. وينبغي أن يشمل هذا التعاون الذي نلتمسه بحماس جميع مجالات حياة شعوبنا وأن يعزز التكامل دون الإقليمي، الذي ما زال هشاً من بعض الأوجه. كما أن من شأنه تمكين الجماعة من تنويع شركائها وزيادة الاستفادة بالدعم الذي تقدمه وكالات منظومة الأمم المتحدة.

ويتوقف الأمن والديمقراطية، كما يتوقف رفاه شعوبنا، إلى حد بعيد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دولنا. ومن أجل تهيئة الأوضاع الضرورية لإنشاء هذه الصلات، تعتزم أمانة الجماعة بصفة خاصة، وفقا لبرنامج أنشطتها للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، أن تحرر التبادل التجاري داخل الجماعة بإقامة منطقة للتجارة الحرة، وتطوير الهياكل الأساسية للنقل والاتصال، وتحديد مشاريع تكاملية في القطاعات ذات الأولوية العالية بالنسبة للجماعة، وإنشاء آلية جديدة للتمويل الذاتي بالجماعة.

ولن يتسنى إنجاز هذه المشاريع ضمن إطار منظمتنا وحده، بل يجب أن نأخذ بعين الاعتبار الحالة العامة للقارة ونوعية العلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف بين الدول الأعضاء في الجماعة. ولهذا السبب نرى أن مستقبل الجماعة مرتبط بمستقبل منظمة الوحدة الأفريقية، والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، ونجاح عملية التحول من منظمة الوحدة الأفريقية إلى الاتحاد الأفريقي، وما يبديه الأفريقيون أنفسهم والمجتمع الدولي من اهتمام بمساعدتها على التغلب على مصاعبها الراهنة.

ويشدد الأمين العام في تقريره الوارد في الوثيقة A/56/301، على أهمية تعزيز هياكل الجماعة وضرورة تحقيق الأهداف التي حددتها لنفسها في جميع المجالات، لا سيما مجالات السلام والأمن والديمقراطية والحكم الرشيد، بمساعدة من الأمم المتحدة. فكثرة مناطق التوتر في هذه المنطقة دون الإقليمية وتعقيد الحالات التي يلزم تسويتها يجعلان لجوء الجماعة إلى الأمم المتحدة يتسم بالأهمية. ولأن شواغلنا تتفق مع أهداف المنظمة التي يتضمنها ميثاقها فإننا اليوم ندعو الجمعية العامة إلى اعتماد مشروع القرار المعروض عليها من جانب الرئيس الحالي للجماعة، جمهورية غينيا الاستوائية، للنظر فيه.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): بهذا نكون قد استمعنا إلى آخر المتكلمين في المناقشة بشأن هذا البند.

(تكلم بالانكليزية)

ننتقل الآن إلى النظر في مشاريع القرارات A/56/L.25/Rev.2 و A/56/L.26 و A/56/L.29 و A/56/L.30 و A/56/L.31 و A/56/L.32 و A/56/L.34 و A/56/L.35 و A/56/L.36 و A/56/L.37 و A/56/L.38.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلا للتصويت أو شرحا للموقف قبل البت في مشاريع القرارات. هل لي أن أذكِّر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها؟

السيدة ولسن (الولايات المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): تأسف الولايات المتحدة لأنها لن تتمكن من المشاركة في اعتماد مشروع القرار بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، الوارد في الوثيقة A/56/L.31.

ذلك أن مشروع القرار يتضمن عبارات لا تقبلها حكومة الولايات المتحدة بشأن المحكمة الجنائية الدولية. فللولايات المتحدة اعتراضات معروفة على المحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك افتراض قدرة المحكمة على ممارسة ولايتها القضائية على رعايا غير الأطراف، وإدراج جريمة العدوان ضمن النظام الأساسي للمحكمة، وإمكانية إجراء محاكمات بدوافع سياسية.

وتقدر الولايات المتحدة علاقة التعاون فيما بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا، ولكنها لا يمكن أن تؤيد العبارات الواردة في مشروع القرار بشأن الجهود التي يبذلها المجلس لدعم المحكمة الجنائية الدولية.

السيد دي رويت (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن أسفه من طلب وفد الولايات المتحدة أن يُطرح مشروع القرار المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية'' للتصويت، وذلك لأن الاتحاد الأوروبي يرى أن أعمال اللجنة التحضيرية تكمل، عمليا، ما تبذله الأمم المتحدة من جهود، لا سيما في مجال الأمن الدولي، وتحديد الأسلحة، ونزع السلاح.

ولهذا فإن الاتحاد الأوروبي - كما شدد على ذلك في المؤتمر الثاني المعني بتيسير دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي - يرحب باعتماد اتفاق للشراكة بين اللجنة التحضيرية للمعاهدة والأمم المتحدة وكذلك إبرام اتفاقات تعاونية مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة وبرامجها.

وفيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي، تمثل المعاهدة مرحلة هامة - على نحو رمزي وملموس معاً - في عملية عدم الانتشار ونزع السلاح النووي، عملا بالمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي يلاحظ الاتحاد الأوروبي أنها تمثل حجر الزاوية في نظام عدم الانتشار وأساس جهودنا الرامية إلى تحقيق نزع السلاح.

ودعوة الولايات المتحدة إلى إجراء تصويت على مشروع القرار هذا دعوة مؤسفة، لأن هدفها منع التعاون - إن كان هذا ممكنا - بين المنظمة واللجنة التحضيرية للمعاهدة، على الرغم من أن الحاجة إلى هذا التعاون ليست موضع شك.

وسيصوت الاتحاد الأوروبي مؤيدا مشروع القرار المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية''.

السيدة موليس (استراليا) (تكلمت بالانكليزية): يسر استراليا أن يكون بوسعها تأييد مشروع القرار المتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

ويؤسفنا ألا يكون بوسعنا اعتماد مشروع القرار بدون تصويت. لقد كان إنشاء اللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل إنجازا بارزاً لمنع الانتشار النووي ونزع السلاح. ونغتنم هذه الفرصة لنكرر تأكيد التزام استراليا القوي بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ودعمنا للعمل الهام جدا الذي تقوم به اللجنة التحضيرية للمعاهدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم تفسيرا للموقف قبل اتخاذ إجراء بشأن مشاريع القرارات.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات A/56/L.25/Rev.2، و L.26 و L.29 و L.30 و L.31 و L.32 و L.34 و L.35 و L.36 و L.37 و L.38.

مشروع القرار A/56/L.25/Rev.2 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا''.

وقبل الشروع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار، أود أن أعلن أنه بعد نشر مشروع القرار A/56/L.25/Rev.2، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: اسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، السويد، فرنسا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة، النمسا، هولندا، اليونان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.25/Rev.2؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.25/Rev.2* (القرار ٥٦/٣٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.26 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة العربية''.

وقد أصبحت جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة من المشاركين في تقديم مشروع القرار بعد نشره.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.26؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.26* (القرار ٥٦/٤٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.29 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنتدى جزر المحيط الهادئ''.

وقد أصبحت السنغال والكويت من مقدمي مشروع القرار A/56/L.29.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.29؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.29* (القرار ٥٦/٤١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.30 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية''.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.30؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.30* (القرار ٥٦/٤٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.31 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا''.

وقد أصبح الاتحاد الروسي وألمانيا من مقدمي مشروع القرار A/56/L.31.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.31؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.31* (القرار ٥٦/٤٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.32 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي''.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.32؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.32* (القرار ٥٦/٤٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.34 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرانكفونية''.

وقد أصبحت ألبانيا وأنغولا وأوكرانيا وتركيا ودومينيكا وسلوفاكيا وسورينام وكولومبيا من مقدمي مشروع القرار A/56/L.34.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.34؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.34* (القرار ٥٦/٤٥).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.35 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي''.

وقبل الشروع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار، أود أن أعلن أنه بعد نشر مشروع القرار A/56/L.35، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: إريتريا، استراليا، باراغواي، تايلند، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الرأس الأخضر، السلفادور، سلوفينيا، السودان، غينيا – بيساو، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا،كولومبيا، كينيا، لاتفيا، نيبال، هايتي، اليمن.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.35؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.35* (القرار ٥٦/٤٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.36 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي''.

وقد انضمت الإمارات العربية المتحدة وإندونيسيا وباكستان وبنغلاديش وبوركينا فاسو وتركيا والجزائر والجمهورية العربية السورية والسنغال وغينيا والكاميرون وكوت ديفوار ولبنان وماليزيا والنيجر إلى مقدمي مشروع القرار A/56/L.36.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.36؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.36* (القرار ٥٦/٤٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.37 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية''.

أود إبلاغ الأعضاء عن خطأ فني في نص مشروع القرار. في الفقرة الأخيرة من المنطوق، الفقرة ٢٠، ينبغي أن تحل العبارة ''دورتها السابعة والخمسين'' محل العبارة ''دورتها الثامنة والخمسين''. وبذلك يصبح نصها كما يلي:

''تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار''.

وقد انضمت الجماهيرية العربية الليبية ومدغشقر وسيشيل وشيلي إلى مقدمي مشروع القرار A/56/L.37.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/56/L.37، بصيغته المعدلة شفوياً؟

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.37*، بصيغته المعدلة شفويا (القرار ٥٦/٤٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/56/L.38 معنون ''التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية''.

وقد انضمت سورينام إلى مقدمي مشروع القرار A/56/L.38.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، يوغوسلافيا، زامبيا.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

الهند، باكستان.

اعتُمد مشروع القرار *A/56/L.38* بأغلبية ١٣٤ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٥٦/٤٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيوزيلندا، الذي يرغب في الكلام تعليلا للتصويت على القرار الذي اتُّخذ للتوّ.

وأود أن أُذكِّر الأعضاء بأن تعليلات التصويت تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد هيوز (نيوزيلندا) (تكلم بالانكليزية): كان من دواعي سرور نيوزيلندا أن تؤيد اليوم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/56/L.38. فلقد دافعنا منذ سنوات عديدة، داخل الأمم المتحدة، عن أهمية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وكان اعتمادها في عام ١٩٩٦ وإنشاء اللجنة التحضيرية خطوتين كبيرتين للأمام في حفظ السلم والأمن الدوليين. ولذلك كان من دواعي الأسف الشديد لوفدي أننا لم نتمكن اليوم من اعتماد مشروع القرار في الوثيقة A/56/L.38 بدون تصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد الراغب في الكلام تعليلا للتصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البنود الفرعية (ب)، (ج)، (د)، (هـ)، (ي)، (ح)، (ز)، (ك)، (ل)، (م) من البند ٢١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٢١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أود إبلاغ الدول الأعضاء بأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين الفرعيين (أ) و (ط) سيتم تقديمها في موعد لاحق.

رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٠.